



## تقديم

يتضمن جدول أعمال الدورة (46) لمؤتمر العمل العربي ( القاهرة ، أبريل / نيسان 2019) بنداً خاصاً تحت عنوان " تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (47) لمؤتمر العمل العربي ( أبريل / نيسان 2020 ) . "

وتحتوى هذه الوثيقة الخاصة بالموضوع على قسمين هما :

**\*\* القسم الأول : تحديد مكان انعقاد المؤتمر.**

**\*\* القسم الثاني : تحديد جدول أعمال المؤتمر.**

وذلك كما يلي :

### القسم الأول

تحديد مكان انعقاد الدورة ( 47 ) لمؤتمر العمل العربي ( أبريل / نيسان / 2020 )

1- وفقاً لنص الفقرتين الأولى والثانية من المادة الخامسة من دستور منظمة العمل العربية، فإن المؤتمر العام يجتمع مرة كل عام في الأسبوع الأول من شهر مارس / آذار في دولة المقر، ويجوز أن ينعقد في أية دولة عضو بقرار منه.

2- أصدر مؤتمر العمل العربي في دورته التاسعة والعشرين ( القاهرة ، مارس / آذار 2002 ) القرار رقم (1218) بشأن عقد المؤتمر والذي يقضى بأن يحدد المدير العام موعد انعقاد المؤتمر بما لا يتعارض مع الالتزامات الدولية والأعياد الدينية

3- في ضوء ما تقدم .. فإن الدولة الراغبة في استضافة الدورة (47) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2020 ) عليها أن تعلن عن رغبتها أمام المؤتمر لإصدار قراره بهذا الشأن وفقاً للمادة الخامسة فقرة (2) من دستور منظمة العمل العربية.

## القسم الثاني

**تحديد جدول أعمال الدورة ( 47 ) لمؤتمر العمل العربي ( أبريل / نيسان 2020 )**

**أولاً :** تنص الفقرة الأولى من المادة التاسعة عشرة من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي على الآتي :

" يقر المؤتمر العام أثناء انعقاده ، جدول أعمال دورته التالية في ضوء المشروع الذي يعده مجلس الإدارة بالتشاور مع المدير العام لمكتب العمل العربي ، وعلى المجلس أن يأخذ في الاعتبار، عند إعداد مشروع جدول الأعمال ، أي اقتراح قد تتقدم به حكومة أي من الدول الأعضاء أو أية منظمة لها صلاحية التمثيل في المؤتمر على أن يرد المقترح إلى مكتب العمل العربي قبل اجتماع المجلس الذي يسبق المؤتمر مباشرة".

**ثانياً :** جاء في الفقرة (9) من المادة الثالثة من نظام العمل بمجلس الإدارة بشأن اختصاصات المجلس ما يلي :

" إعداد مشروع جدول أعمال المؤتمر بالتشاور مع مكتب العمل العربي".

**ثالثاً :** وجه السيد / المدير العام لمكتب العمل العربي خطاباً لأصحاب المعالي وزراء العمل ومنظمات أصحاب الأعمال ومنظمات العمال في الدول العربية لموافاة المكتب بالموضوعات الفنية التي يقترحون إدراجها على مشروع جدول أعمال الدورة (47) لمؤتمر العمل العربي ( ابريل/ نيسان 2020 ) .

**رابعاً :** تلقى مكتب العمل العربي عدة مقترحات لموضوعات فنية من أطراف الانتاج الثلاثة لإدراجها على جدول أعمال الدورة (47) لمؤتمر العمل العربي ( ابريل / نيسان 2020 )

**خامساً :** من المقرر أن يناقش المؤتمر في دورته (47) ( ابريل / نيسان 2020 ) الموضوعات المدرجة على جدول أعماله بشكل نظامي ، وهي :

1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي .

2- النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة .

3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق.

4- المسائل المالية والخطة والموازنة ( 2021 – 2022 ).

5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية.

6- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربى حول الدورة (109) لمؤتمر العمل الدولى (جنيف، يونيو / حزيران 2020).

7- تشكيل الهيئات الدستورية.

1. مجلس إدارة منظمة العمل العربية

" ابريل / نيسان 2020 – ابريل / نيسان 2022 "

2. هيئة الرقابة المالية بمنظمة العمل العربية

" ابريل / نيسان 2020 – ابريل / نيسان 2022 "

3. لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى

" ابريل / نيسان 2020 – ابريل / نيسان 2022 "

4. لجنة شؤون عمل المرأة العربية

" ابريل / نيسان 2020 – ابريل / نيسان 2022 "

8- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (48) لمؤتمر العمل العربى (ابريل / نيسان 2021).

**سادساً :** في ضوء ما تقدم تدارس مجلس الإدارة في دورته التسعين ( القاهرة ، مارس/ آذار 2019 ) الوثيقة المقدمة من مكتب العمل العربى بشأن تحديد مشروع جدول أعمال الدورة (47) لمؤتمر العمل العربى لعام 2020 ، في ضوء الموضوعات الفنية المقترحة من الدول الأعضاء بالإضافة للموضوعات المدرجة بشكل نظامي ، وقد أصدر مجلس الإدارة القرار التالي :

- الموافقة على مشروع جدول أعمال الدورة (47) لمؤتمر العمل العربى ( أبريل / نيسان 2020 ) المبين أدناه ، وإحالته إلى الدورة (46) لمؤتمر العمل العربى (أبريل / نيسان 2019) مع التوصية بإقراره :

- 1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى .
- 2- النظر فى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة .
- 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربى السابق.

- 4- المسائل المالية والخطة والموازنة.
- 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية.
- 6- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (109) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف، يونيو / حزيران 2020).
- 7- تشكيل الهيئات الدستورية.
- 8- بند فني حول " أثر التطور التكنولوجي على بيئة العمل "
- 9- بند فني حول " متطلبات الاقتصاد الأخضر لتوفير فرص العمل "
- 10- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (48) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2021).

**سابعاً: الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر للنظر في :**

- 1- إقرار جدول أعمال الدورة (47) لمؤتمر العمل العربي ( أبريل / نيسان 2020 ) في ضوء المشروع المقدم من مجلس الإدارة.
- 2- تفويض المدير العام لمكتب العمل العربي بقبول طلب أى دولة ترغب في انعقاد المؤتمر على أرضها ، وإحاطة الدول الأعضاء علماً بذلك في الوقت المناسب ، ما لم تطلب إحدى الدول الأعضاء في المؤتمر رغبتها في الاستضافة .

**فايز علي المطيري**

**المدير العام**